ⵜⴰⴳⵍⴷⵉⵜ ⵏ ⵍⵎⵖⵔⵉⴱ
ⵜⴰⵙⴷⴰⵡⵉⵜ ⵙⵉⴷⵉ ⵎⵓⵃⴰⵎⵎⴷ ⴱⵏ ⵄⴱⴷⵍⵍⴰⵀ
ⵜⴰⵡⵉⵙⵉⵜ ⵏ ⵜⵓⵔⵉⵜ ⴷ ⵜⵎⴰⵡⴰⵙⵉⵏ ⵜⵉⵏⵙⵉⵡⵉⵏ
ⵙⴰⵢⵙ - ⴼⴰⵙ

Royaume du Maroc
Université Sidi Mohamed Ben Abdellah
Faculté des Lettres et des Sciences
Humaines Saïs -Fès

المملكة المغربية
جامعة سيدي محمد بن عبد الله
كلية الآداب والعلوم الانسانية سايس – فاس

مركز دراسات الدكتوراه : "اللغات والتراث والتهيئة المجالية"
تكوين الدكتوراه : التاريخ والتراث
محور : التاريخ
مختبر : البحث في العلاقات الثقافية المغربية المتوسطية

ملخص

أطروحة لنيل الدكتوراه في الآداب والعلوم الإنسانية

في موضوع :

القضاء العرفي بالمغرب خلال عهد الحماية الفرنسية

1912–1956م

إعداد الطالب الباحث: **عبد العزيز بودرة** اسم الأستاذ المشرف: **د. لحسن أوري**

تاريخ المناقشة : **16** أكتوبر **2019**

لجنة المناقشة :

الدكتور محمد حاتمي	(كلية الآداب والعلوم الإنسانية سايس فاس)	رئيسا
الدكتور أحمد مكاوي	(كلية الآداب والعلوم الإنسانية الجديدة)	عضوا
الدكتور سيدي محمد الكتاني	(كلية الآداب والعلوم الإنسانية سايس فاس)	عضوا
الدكتور لحسن أوري	(كلية الآداب والعلوم الإنسانية سايس فاس)	مشرفا ومقررا

السنة الجامعية : **2020/2019**

ملخص الأطروحة

يعتبر البحث في موضوع القضاء العرفي بالمغرب خلال عهد الحماية الفرنسية 1912-1956م، من الأمور التي ظلت خارج انشغالات الباحثين في التاريخ المعاصر، بالرغم مما يطرحه من إشكالات حول السياسة الاستعمارية التي طبقتها فرنسا بالمغرب خلال فترة الحماية، إلى جانب دور السياسة العرفية المتبعة من لدن المنظرين الاستعماريين في بسط السيطرة على المجالات التي هددت البقاء الفرنسي بالمغرب، وذلك بهدف التوغل أكثر في المجتمعات القبلية التي شكلت دراستها في وقت سابق إحدى مهام البعثة العلمية[1]. إلى جانب ذلك ما يزال موضوع الأعراف يشغل حيزا كبيرا من النقاش القانوني والسياسي الراهن بالمغرب[2].

غير أن البحث في تاريخ القضاء العرفي بالمغرب زمن الحماية بكل تجلياته وأبعاده، يستوجب الانطلاق من التطورات التاريخية التي سبقت معاهدة 30 مارس 1912م، وذلك بمنح اعتبار خاص لمجموعة من الاتفاقيات والارتباطات التي تصب في مصلحة القوى الكبرى حول مغرب ما قبل الحماية، الأمر الذي لزم علينا العودة إليها من أجل الإمساك بخيوط السياسة العرفية المطبقة في كل من

---

[1]- ارتبطت أهداف البعثة العلمية التي سبقت غزو المغرب، بالتعرف على المجال المغربي من مختلف جوانبه الطبيعية والبشرية والثقافية، لكنها أفردت حيزا كبيرا لدراسة القبائل الأمازيغية مستفيدة من تجربتها بالجزائر، وهو ما تبينه الدراسات الآتية:

- Eugène Aubin, **Le Maroc d'aujourd'hui**, Ed. Armand Colin, Paris, 1904.
- Montagne (Robert), **Les Berbères et le Makhzen dans le sud du Maroc, Essai sur la transformation politique des Berbères sédentaires,** Librairie Félix Alcan, Paris, 1930
- Doutté (Edmond), **Marrakech,** Gouvernement général de L'Algérie, Comité du Maroc, Paris, 1905.
- Piquet (Victor), **La colonisation Française de L'Afrique du Nord : Algérie- Tunisie-Maroc**, Librairie Armand Colin, Paris, 1914.
- Piquet (Victor), **Le Peuple Marocain le bloc Berbère**, Librairie Emile Larose, Paris, 1925.
- Aspinion (Robert), **Contribution à l'étude du droit coutumier Berbère marocain: Etude sur les coutumes des tribus Zayanes**, Editions A. MOYNIER, Fès, 1937.
- Brives (Abel), **Voyages au Maroc 1901- 1907**, A. Jourdan, Alger, 1909.

[2]- أرحموش (أحمد)، **قيم العدالة في القوانين الوضعية الأمازيغية**، مطبعة البيضاوي، الرباط، ط.1، 2012، ص.30.

الجزائر والمغرب، والمقارنة بين خصوصياتها في هذين المجالين المختلفين من حيث طول مدة الاستعمار، رغبة في بلورة رؤية واضحة تكشف عن تطورات السياسة العرفية المتبناة من قبل الحماية الفرنسية، ومدى نضجها أو فشلها في التجربة المغربية.

إن الأعراف وليدة النظم القبلية التي عرفتها البادية المغربية والجماعات البشرية منذ القدم. وقد قامت على مجموعة من القيم القديمة المتأثرة إلى حد بعيد بكل الديانات السائدة بجنوب البحر الأبيض المتوسط. والمتأمل في أعراف البادية المغربية عموما، يلمس أنها مفصلة ومبوبة كأنها مساطر قانونية. والثابت أن الإنسان المغربي وضع قانونا لنفسه، مارسه وامتثل لبنوده وعاش في ظله منذ وجوده على الأرض قبل آلاف السنين، لذلك فإن مشروعية ومصداقية الحديث عن هذا القانون الذي مر بمراحل تاريخية مختلفة مستمدة بالأساس من التراكمات التي خلفها في الميدان القانوني.

أفرزت البادية المغربية باختلاف وتنوع ساكنتها وحاجتها إلى الضبط والتنظيم، ترسانة من القوانين العرفية المتنوعة سواء من حيث بنودها الموحدة أم من الغاية التي تنشدها، فقد أدى اتساع وامتداد المجال المغربي وعجز السلطة المركزية في فترات تاريخية معينة، وبسبب ظروف سياسية واقتصادية واجتماعية مرت بها البلاد، عن الامتداد إلى بعض الأصقاع النائية عامة وفرض نفوذها عليها، إلى انتشار الفوضى وغياب الأمن، فكان من الطبيعي لسكان هذه المناطق ضرورة سن قانون وضعي سمي بالعرف لدواع أمنية وتنظيمية[3].

يرتكز تفسير التنظيمات القضائية العرفية بهياكلها ومؤسساتها بعد توقيع معاهدة الحماية الفرنسية سنة 1912م على استحضار السياق القانوني للهيمنة

[3]- الدراسات التي تطرقت للأعراف باعتبارها وليدة ظروف سياسية: أهمها ندوة **الأعراف بالبادية المغربية**، تنسيق البيضاوية بلكامل وآخرون، منشورات كلية الآداب والعلوم الإنسانية- القنيطرة، ط.1، 2004.

الاستعمارية، شأنه شأن بقية الهياكل المحدثة من وجهة نظر فرنسية بالمغرب، سواء على مستوى التعليم أم الاقتصاد أو المجتمع. فقد جاءت إعادة تنظيم القضاء العرفي على عهد الحماية، موازية للإصلاحات التي اتفقت عليها الحكومة الفرنسية والحكومة الشريفية، والقاضية بتطبيق الإصلاحات اللازمة، والتي كان من ضمنها ورش القضاء العرفي.

نصت معاهدة الحماية في 30 مارس 1912م بين المغرب وفرنسا في بندها الأول على إصلاحات متعددة تراها الحكومة الفرنسية ضرورية خاصة المتصلة منها بمجال القضاء. كما كانت هذه الأخيرة على علم بخبايا العرف "الأمازيغي" من خلال تجربتها الطويلة بالجزائر، مما جعلها تضع أولى لبنات القضاء العرفي بالمغرب أسابيع قليلة بعد حلولها بتازة وخنيفرة، حيث أصدرت في خضم ضراوة معارك الحرب العالمية الأولى ظهير 11 شتنبر 1914م، الذي أكد على أن القبائل العرفية التي عينتها مراسم الوزير الأكبر، تُنظَّم وتُدَار وفق قوانينها وأعرافها الخاصة.

تكمن أهمية دراسة موضوع العرف بشكل عام في جدته وتعدد مقاربات تحليله داخل العلوم الإنسانية، وغنى القاعدة العرفية بالمجال القبلي المغربي، مما يعطي إمكانية تقديم تصورات جديدة وإنارة جوانب مظلمة من تاريخ المجتمع والثقافة والمعتقد، واستنباط تأويلات مختلفة. وبإمكان دراسة بنية الأعراف تقديم تصور مستجد وقراءات متعددة لتاريخ المغرب، يندرج في خضمها ورش دراسة الأعراف ضمن الدراسات التاريخية البنيوية، التي تهتم بالظاهرة لإعادة بعث جوانب تاريخية متعددة من أجل استقرائها، لإيجاد أجوبة لإشكالات مطروحة والوصول لنتائج جديدة.

تنتظم أطروحتنا **حول القضاء العرفي بالمغرب خلال فترة الحماية الفرنسية 1912-1956م**، وفق إشكالية تمحورت حول إصلاحات إدارة الحماية الفرنسية، التي همت مجال القضاء العرفي، داخل المنطقة السلطانية، وتتفرع إلى ثلاثة تساؤلات كبرى الهدف منها محاولة الإلمام بمختلف جوانب السياسة العرفية المتبعة من طرف فرنسا بالمغرب، وأهم المنعطفات التي عرفتها خلال فترة الحماية الفرنسية، في علاقتها بالمجتمع وتطور الفكر "الوطني"، ثم سير المحاكم العرفية إلى غاية استقلال المغرب.

يروم التساؤل الأول الكشف عن بنية العرف الثقافية داخل النسق الاجتماعي والذهنية المغربية، واستكشاف دور القاعدة العرفية في توجيه مناحي الحياة العامة، ووظيفتها الاقتصادية والاجتماعية والسياسية، وإبراز أهم الهياكل التي تسهر على تطبيقها، أما التساؤل الثاني فيرتبط بمحاولة إبراز دواعي اهتمام المستعمر بالعرف ودراسته، حيث إن فرنسا قبيل وبعد السيطرة الفعلية وتوقيع معاهدة الحماية، أولت قضية العرف عناية خاصة واهتماما بالغا[4]، حاولت من خلالها ضبط مجال العرف المتمثل في القبائل المغربية الواقعة تحت سيطرتها، ودراسة نمط عيشهم المقنن وفق القاعدة العرفية ووضعها في سياقها التاريخي والاجتماعي والثقافي، دراية منها أن التحكم بالقانون العرفي يعد بمثابة إحاطة وتأطير للنمط الاقتصادي والواقع الاجتماعي والمظهر الثقافي والنسق السياسي بالمنطقة. أما التساؤل الثالث فيتصل بأهداف هذه السياسة العرفية من خلال محاولة فرنسا إصلاح القواعد العرفية لصالحها، بغية التحكم بالمجتمع الأمازيغي، وكسبه إلى جانبها من أجل تقوية موقفها وإضعاف موقف سكان الحواضر، خصوصا بعد ردود الأفعال التي خلفتها هذه السياسة بعد صدور ظهير 16 ماي

[4]- Aspinion (Robert), **Contribution à l'étude du droit coutumier Berbère marocain : Etude sur les coutumes des tribus Zayanes**, Editions A. MOYNIER, Fès, 1937.

1930م، وسير المحاكم العرفية في ظل هذه الإصلاحات إلى حدود استقلال المغرب.

إن معالجة الاشكاليات السابقة ومحاولة تقديم أجوبة لها، تلزمنا الانطلاق من فرضيات أولية، إضافة إلى ما توصلت إليه البحوث التي قاربت الموضوع من زوايا مختلفة وقراءات متعددة. بداية، تتضح أهمية العرف داخل المجتمع القبلي بالمغرب خلال الحقبة المدروسة، من خلال اعتبار إدارة الحماية -التي كانت على وعي تام- أن التحكم بالقاعدة العرفية يضمن لها ضبط القاعدة الاجتماعية، وتسخيرها من أجل بلوغ أهدافها الاستعمارية، غير أن هذه الإصلاحات العرفية تجاوز تأثيرها المجال القبلي إلى المجال الحضري، وتخطت الفئة الشعبية إلى الفئة المثقفة حيث أججت وتيرة احتجاجاتها، خاصة بعد إصدار ظهير 16 ماي 1930م، الذي كان في حقيقة الأمر نتيجة بديهية لظهائر ومقررات وزارية سبقت هذا التاريخ. وتجدر الإشارة، أن هذا الظهير، سبقته مخططات لتسيير المجتمع المغربي وترسيخ السيطرة الفعلية لفرنسا عليه، كما أن إدارة الحماية وعبر منظريها، صادفت معيقات تنظيمية عديدة على المستوى الإداري، من أبرزها صعوبات التنظيم القضائي بالمغرب التي عجلت سلطات الحماية بمعالجتها، لأنها كانت تراها ضرورية لإعادة هيكلة الجسم الإداري للمملكة الشريفية خدمة لمصالحها، وإحدى أولويات الجنرال هوبير ليوطي Hubert Lyautey (أبريل 1912-أكتوبر 1925) -أول مقيم عام بالمغرب- الذي وضع هذه المسألة قيد الدراسة منذ أيامه الأولى.

إجابة عن الإشكالية السابقة، ومن أجل بناء أطروحة شاملة، كان من الضروري تقديم نظرة شاملة حول الموضوع، تنطلق من الإطلاع على أبرز الأطاريح والدراسات التي لامست جوانب من الإشكالية المحورية التي نعالجها في

هذا البحث، من بينها رسالة لنيل ديبلوم الدراسات العليا في التاريخ، لعبد الحميد احساين بعنوان **"أصول سياسة فرنسا البربرية إلى غاية سنة 1930م"**[5]، الذي انطلق من ثنائية بربري/عربي، معتبرا أن فرنسا فضلت العنصر البربري، استرسالا للتجربة الجزائرية ومحاولة تجاوز أخطاءها، كما عالج علاقة السياسة البربرية النظرية وسياسة القبائل التطبيقية، ودور ليوطي Lyautey في رسم معالم هذه السياسة، وشاطره الرأي محمد بلحسن بشأن تفضيل فرنسا للعنصر البربري من خلال دراسته[6]:

« La conquête spirituelle des colonisés: le cas des Imazighèns du Moyen Atlas 1914-1934» .

اعتمدنا كذلك أطروحة مغايرة اعتبرت ظهير 16 ماي مجرد تمثلات، ويتعلق الأمر بـ "أوهام الظهير البربري السياق والتداعيات" لعبد اللطيف الزيزاوي[7]، الذي اعتبر احتجاجات الظهير مجرد تمثيلية سياسية، وأن رواد الحركة الوطنية كانوا على علم بكل التغييرات والإصلاحات. أما بخصوص الدراسات التي عالجت الإصلاحات من الداخل نذكر كتاب جورج سوردون Georges Surdon المعنون بـ[8] **Institutions et coutumes des Berbères du Maghreb (Maroc, Tunisie, Algérie, Sahara)**، الذي عالج من خلاله أهمية العرف بالمغارب، وكيف رأت فرنسا البنية العرفية قانونا صالحا للتعديل، وشملت دراسته البنية القبلية المغاربية واستيعابها مرونة قانونية غائبة في الشرع الثابت.

---

[5]- احساين (عبد الحميد)، **أصول سياسة فرنسا البربرية إلى غاية سنة 1930م**، جامعة محمد الخامس، كلية الآداب والعلوم الإنسانية، الرباط، 1987- 1988.

[6]- Belahcen(Mohammed), **La conquête spirituelle des colonisés: le cas des Imazighènes du Moyen Atlas 1914- 1934,** RABAT NET MAROC**,** Rabat, 2012.

[7]- الزيزاوي (عبد اللطيف)، **أوهام الظهير البربري السياق والتداعيات**، فيدبرانت، وجدة، 2002- 2003.

[8]- Surdon (Georges), **Institutions et coutumes des berbères du Maghreb (Maroc, Tunisie, Algérie, Sahara), leçons de droit coutumier berbères**, Ed. internationales, Tanger- Fès, 1938.

بعد تعرضنا لأهم النظريات التي نُسجت حول الإصلاحات القضائية العرفية بالمغرب، نجد أنفسنا أمام ضرورة تتبع كيفية تبلور موقف رواد الحركة الوطنية من هذه السياسة، قبل صدور ظهير 16 ماي 1930م الموثق باسم **"الظهير المنظم لسير العدالة في القبائل ذات العوائد البربرية"** وبعده، رغم أن زعماء هذه النخبة كانوا يتبنون مواقف مختلفة من حيث النظرة لهذه الإصلاحات التي عايشوا جميع مراحلها قبل ظهير 1930م، إلى جانب إبراز مواقف دعاة الإصلاح الذين اعتبروا أن العرف أرقى من الشرع، باعتبار أن مرونته تسمح له بالاندماج والتطور، وهذان الموقفان يبرزان أهمية أطروحتنا في تجاوز التأصيل للإصلاحات العرفية بالمغرب، بغية الوصول إلى إبراز سياسة المعمر الفرنسي في كسب العنصر البربري لصالحه، من أجل بلوغ أهدافه التوسعية، وتسخير قوة القبائل لاجتياح شمال إفريقيا، وبالتالي إمكانية استبعاد رغبة فرنسا في إدماج المكون البربري والرقي بأعرافه، مقابل استحضار ارتباط تنفيذ مخططاتها بظهائر شريفة كانت ترمي إلى إصلاحات عرفية ترسخ سلطتها الاستعمارية بالمغرب.

يدفعنا البحث في موضوع القضاء العرفي بالمغرب، ومحاولة تركيب مختلف السياقات التاريخية والسياسية التي واكبته، ثم النتائج المترتبة عنه في علاقتها بالمجتمع والسلطة، إلى اعتماد بيبليوغرافيا متنوعة ترتكز بالأساس على الأرشيف الفرنسي[9] الذي قدم نظرة مفصلة ومعلومات دقيقة عن كل خطوة قامت بها إدارة الحماية في إطار سياسة الإصلاحات العرفية، ومن أهم هذه الوثائق نذكر ما يلي:

محفظة رقم:

[9]- حاولنا أن نعطي بعدا آخر ورؤية جديدة للقضاء المغربي والمحاكم العرفية من خلال الأرشيف الفرنسي، باعتبار المعلومات الجديدة التي يقدمها، اعتمادا على منهج استقراء الوثائق للتخلص من النظرة الاستعمارية واستثمار المعلومات التاريخية لبناء منظومة متراصة تخدم ورش تاريخ الإصلاحات القضائية بالمغرب.

-A.D.A.P., Fonds Maroc- Protectorat, Série n° 1MA/200, carton n° 730.

تضم الوثائق التي سبقت التحضير لظهير 16 ماي 1930م والإشكالات التي طرحت بعد صدوره.

محفظة رقم:

-A.D.A.P., Fonds Maroc- Protectorat, Série n° 1MA/200, carton n° 732.

تضم وثائق تتعلق بالأعراف الجنائية والخاصة للقبائل الأمازيغية.

محفظة رقم:

-A.D.A.P., Fonds Maroc- Protectorat, Série n° 1MA/200, carton n° 733.

تضم تقارير عن سير المحاكم العرفية ما بين 1930 و1949م.

محفظة رقم:

-A.D.A.P., Fonds Maroc- Protectorat, Série n° 1MA/200, carton n° 734.

تضم وثائق خاصة بالتحضير لظهير 08 أبريل 1934م.

محفظة رقم:

-A.D.A.P., Fonds Maroc- Protectorat, Série n° 1MA/200, carton n° 735.

تضم وثائق تتعلق بالموارد البشرية الخاصة بالمحاكم العرفية.

محفظتان رقم:

-A.D.A.P., Fonds Maroc- Protectorat, Série n° 1MA/200, carton n° 737.

-A.D.A.P., Fonds Maroc- Protectorat, Série n° 1MA/200, carton n° 738.

تضم وثائق القضاء العرفي حسب الجهات.

محفظة رقم:

-A.D.A.P., Fonds Maroc- Protectorat, Série n° 1MA/200, carton n° 739.

تضم وثائق خاصة بالمؤسسات العرفية الأمازيغية.

محفظة رقم:

-A.D.A.P., Fonds Maroc- Protectorat, Série n° 1MA/300, carton n° 80.

تضم وثائق عن تداخل العرف والشرع في بعض القبائل الأمازيغية.

محفظة رقم:

-A.D.A.P., Fonds Maroc- Protectorat, Série n° 1MA/285, carton n° 73.

تضم وثائق تتعلق بقبائل العرف.

محفظة رقم:

-A.D.N, Fonds Protectorat-Maroc, série 2MI/2359, carton N° MB 35.

تضم وثائق خاصة بالعدالة المخزنية.

إضافة إلى وثائق الأرشيف، قمنا بالانفتاح على الدراسات الأجنبية التي عالجت موضوع الأعراف من زوايا متعددة؛ إثنوغرافية وسوسيولوجية وأنثروبولوجية...، هذا طبعا، إلى جانب المقالات التي تقدم رؤية أخرى حول مسألة الأعراف من خلال التجربة الفرنسية بكل من الجزائر والمغرب.

كما لا يمكن إغفال دور المصادر المغربية التقليدية خاصة التي تعرضت للعرف في الحيز الجغرافي الذي عرف ظاهرة الألواح، ونخص بالذكر مؤلفات المختار السوسي التي لامست موضوع الأعراف في عدة جوانب تحكيمية مبرزا موقف السلطة منها وأهميتها في تنظيم المجتمع[10] والكتابات المغربية التي دُوِّنت خلال المرحلة المدروسة والتي قدمت رؤية معاكسة للنظرة الاستعمارية، وأفصحت في الوقت نفسه عن ردود أفعال النخبة المغربية اتجاه السياسة الاستعمارية بشكل عام والعرفية بشكل خاص. وتتشكل هذه المصادر بالأساس؛ من مذكرات زعماء الحركة الوطنية، إما على شكل وثائق وأعمال منشورة أو غير منشورة، محاولة منا بلوغ نتائج تغني البحث التاريخي في هذا الموضوع.

---

[10]- أنظر ما ألفه المختار السوسي حول ألواح سوس:
- السوسي (المختار)، **المعسول**، الأجزاء 1- 2- 3، ط.1، مطبعة النجاح الجديدة، الدار البيضاء.
- السوسي (المختار)، **خلال جزولة**، الجزء 2، المطبعة المهدية، تطوان.
- السوسي (المختار)، **سوس العالمة**، مطبعة فضالة، المحمدية، 1958.

وتعود أهم كتابات المرحلة إلى رواد الحركة الوطنية المغربية نذكر منها: الحركات الاستقلالية في المغرب العربي، لعلال الفاسي الذي قدم إطارا نظريا لدوافع الحركات التحررية التي نمت بالموازاة مع الظهائر الإصلاحية، وما كتبه المكي الناصري محمد في كتابه فرنسا وسياستها البربرية في المغرب الأقصى[11]، الذي يعد من أبرز الكتابات الوطنية حول السياسة الفرنسية بالمغرب وأبعادها الإصلاحية وانعكاساتها السلبية.

لقد كانت هذه الوثائق وخصوصا مواد الأرشيف الفرنسي بمثابة الموجه والمؤطر الرئيس للبحث، بحيث كانت كفيلة بإبراز أهم الاستنتاجات الفرنسية حول الظاهرة العرفية بالمغرب، وأهم الإصلاحات التي أقدمت عليها إدارة الحماية داخل المنطقة السلطانية، من خلال تقارير ومراسلات محفوظة بدور الأرشيف الفرنسية.

إلى جانب ذلك، لا يستقيم البحث في القضاء العرفي بالمغرب دون الرجوع إلى إنتاج كل من لوتورنو وهانتو A. Hanouteau, A. Letourneux، باعتبارهما قدما دراسة تأسيسية لموضوع الأعراف من خلال كتابهما[12] **la Kabylie et les coutumes** Kabyles، إضافة إلى شارل روبير أجيرون Agéron Charles Robert الذي وضع أرضية تاريخية للسياسة الاستعمارية بالمغرب من خلال دراسته حول[13] Politiques Coloniales au Maghreb، ودراسة دنيال ريفي Rivet Daniel حول سياسة ليوطي Lyautey وتمهيده لإصلاح القضاء العرفي بالمغرب التي أوردها في أطروحته؛ Lyautey et l'institutions du Protectorat au Maroc 1912-1925، غير أن أبرز دراسة تطبيقية أعدها روبير أسبنيون Aspinion Robert حول

---

[11]- المكي الناصري (محمد)، **فرنسا وسياستها البربيرية في المغرب الأقصى**، ط. 2، بابل، القاهرة، 1934.

[12]- A. Hanouteau, A. Letourneux, **la Kabylie et les coutumes**, T. I, Paris, 1893.

[13]- Agéron (Charles Robert), **Politiques coloniales au Maghreb,** collection Hier, Presses universitaire de France, Paris, 1972.

قبائل زيان تحت عنوان: Contribution à l'étude du droit coutumier Berbère marocain: Etude sur Les coutumes des tribus Zayanes، صنف من خلالها الأعراف الجنائية والمدنية الخاصة، وكذا سير المحاكم في هذه القبائل قبل وفي ظل الاستعمار الفرنسي، وتكتسي الدراسات الاجتماعية البنيوية أهمية بالغة في تمهيد الطريق أمام الإصلاحات القضائية كدراسة جاك بيرك Jaques Berque، **"Structures sociales du Haut Atlas"**[14].

مهدنا البحث بدراسات ومقالات اهتمت بالتجربة الفرنسية بالجزائر حول القضاء العرفي، نذكر منها مقال نشر في Revue Historique سنة 1960م، لشارل روبير أجيرون Charles Robert Agéron حول السياسة الفرنسية بمنطقة القبايل، « La France a-t-elle eu une politique kabyle? »، ومقال منشور بمجلة Revue africaine لـ موير MEYER حول عادات وأعراف لقبايل بعنوان: « Origine des habitants de la Kabylie d'après eux-mêmes »، بالإضافة إلى مجلات مختصة في دراسة عادات وأعراف القبائل بشمال إفريقيا بصفة عامة، أهمها Les Archives Berbères، وانتقلنا لرصد أهم الباحثين الذين اهتموا بدراسة حيثيات السياسة الفرنسية الإصلاحية في مجال القضاء بالمغرب، وأهم هذه المقالات ما نشر بمجلة Hespéris، سنة 1924 لروبير مونطاني Montagne Robert رائد المدرسة الكولونيالية حول النظام القضائي لقبائل جنوبية بالمغرب تحت عنوان[15]:

« le régime juridique des tribus du sud Marocain».

اعتمدنا دراسات حول المجتمع المغربي وخصوصياته، وكيفية انبثاق أعرافه من داخل نسقه الثقافي، والتي من أبرزها؛ دراسة لنور الدين الزاهي،

---

[14]- Jaques Berque, **Structures sociales du Haut Atlas,** Paris, 1954.

[15]- Montagne (Robert), « le régime juridique des tribus du sud Marocain », **Hespéris,** 1924, (pp.313- 332).

بعنوان المقدس والمجتمع، ودراسة نجيب بوطالب محمد، سوسيولوجيا القبيلة في المغرب العربي، وأخرى لعبد الله حمودي، الشيخ والمريد النسق الثقافي للسلطة في المجتمعات العربية الحديثة، وبحث لمحمد المنصور حول المغرب قبل الاستعمار المجتمع والدولة والدين 1792-1822م، بالإضافة إلى دراسات كشفت واقع المغرب في ظل الحماية الفرنسية، وأدرجنا منها كتابي خير فارس محمد، حول تنظيم الحماية الفرنسية في المغرب 1912-1939م، وكريدية إبراهيم السياسة البربرية للحماية الفرنسية بالمغرب[16]، وكتاب الظهير البربري أكبر أكذوبة سياسية في المغرب المعاصر لمونيب محمد.

انفتحنا كذلك على الدراسات المتمحورة حول العرف وارتباطه بالمجتمع والنسق الثقافي، أبرزها دراسة عبد الأحد السبتي تحت عنوان[17]: بين الزطاط وقاطع الطريق أمن الطرق في مغرب ما قبل الاستعمار، ودراسة بن رفاع حامد العزيزي لمطيري أحمد[18]، حول العرف في التشريع الجنائي دراسة تأصيلية مقارنة، بالإضافة إلى الدراسات القانونية التي تعرضت للقاعدة العرفية وحللتها وفق مبادئ تشريعية نذكر منها؛ توطئة الدقاق الحبيب[19] بعنوان مدخل لدراسة العلوم القانونية وأخرى لحسين منصور محمد[20]، المدخل إلى القانون،

16- كريدية (إبراهيم)، **السياسة البربرية للحماية الفرنسية بالمغرب**، شركة الطبع والنشر S. I. E.، الدار البيضاء، 1985.

17- السبتي (عبد الأحد)، **بين الزطاط وقاطع الطريق أمن الطرق في مغرب ما قبل الاستعمار**، ط. 1، دار توبقال للنشر، الدار البيضاء، 2009.

18- ابن رفاع حامد العزيزي لمطيري (أحمد)، **العرف في التشريع الجنائي دراسة تأصيلية مقارنة**، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض، 2012.

19- الدقاق (الحبيب)، **مدخل لدراسة العلوم القانونية**، جامعة محمد الخامس كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية، الرباط- اكدال، 2016- 2015.

20- حسين منصور (محمد)، **المدخل إلى القانون القاعدة القانونية**، جامعة الاسكندرية كلية الحقوق، منشورات الحلمي الحقوقية، الطبعة الاولى، 2010.

ومحاضرات القصاص مهدي محمد المعنونة بـ: محاضرات في علم الاجتماع القانوني والضبط الاجتماعي[21].

كما حاولنا التركيز على المقالات التي حللت الإصلاحات القضائية بالمغرب، أهمها مقال المحمدي علي[22]، حول "سياسة الإصلاح في القبائل الهامشية نموذج سوس الأقصى"، ضمن ندوة: الإصلاح والمجتمع المغربي في القرن التاسع عشر، منشورات كلية الآداب والعلوم الإنسانية، جامعة محمد الخامس، الرباط، 1983م، ومقال آخر لـ علال الخديمي، تحت عنوان: "مجلس الأعيان ومشروع الإصلاحات الفرنسية بالمغرب سنة 1905م" [23]ضمن أعمال نفس الندوة، وعمدنا إلى توظيف مقالات عالجت العلاقة الجدلية بين العرف والشرع وامتداد هذه الظاهرة في الزمن منها ما كتبه الحسين أسكان حول "العلاقة بين إزرف والشرع خلال العصر الوسيط"[24].

إضافة إلى ما سبق، اشتغلنا على نسبة لا بأس بها من المقالات التي عالجت النسق الاجتماعي المغربي في ظل الحماية الفرنسية، والتحولات التي طرأت عليه، ومن بين أهمها مقال حليم عبد الجليل حول "البحث السوسيولوجي بالمغرب"[25]، المنشور بمجلة كلية الآداب والعلوم الإنسانية بفاس، ع. 6، فاس، 1982-1983م، بالإضافة لما كتبه محمد الأسعد تحت عنوان "النسق الثقافي

---

[21]- القصاص مهدي (محمد)، **محاضرات في علم الاجتماع القانوني والضبط الاجتماعي**، كلية الآداب- جامعة المنصورة، 2007.

[22]- المحمدي (علي)، "سياسة الإصلاح في القبائل الهامشية نموذج سوس الأقصى"، ضمن ندوة: **الإصلاح والمجتمع المغربي في القرن التاسع عشر**، منشورات كلية الآداب والعلوم الإنسانية، جامعة محمد الخامس، الرباط، 1983. (صص. 249- 259).

[23]- الخديمي (علال)، "مجلس الأعيان ومشروع الإصلاحات الفرنسية بالمغرب سنة 1905م"، ضمن ندوة: **الإصلاح والمجتمع المغربي في القرن التاسع عشر**، منشورات كلية الآداب والعلوم الإنسانية، جامعة محمد الخامس، الرباط، 1983. (صص. 259- 294).

[24]- أسكان (الحسين)، "العلاقة بين إزرف والشرع خلال العصر الوسيط"، ضمن ندوة: **القانون والمجتمع بالمغرب**، منشورات المعهد الملكي للثقافة الأمازيغية، الرباط، 2015.

[25]- حليم (عبد الجليل)، "البحث السوسيولوجي بالمغرب"، **مجلة كلية الآداب والعلوم الإنسانية بفاس**، ع. 6، فاس، 1982- 1983. (صص.17- 34)

ومسألة التكوين المكاني-الاجتماعي للمغرب"[26]، الصادر بـ مجلة أمل، ع. 18، الرباط، 1995، وآخر لـ دانيال ريفي، حول "خطاب الفوضى المغربية وتنوعاته في بداية القرن العشرين"، ترجمة محمد المؤيد، العدد 5، من نفس المجلة سنة 1994م.

وتفحصنا مجموعة من الجرائد التي عاصرت الفترة المدروسة والتي تضمنت أخبار الإصلاحات ومواقف الوطنيين والنخبة الحضرية منها، غير أننا اعتمدنا منها الأكثر موضوعية، لتحليل محتواها وتجميع معطياتها التاريخية وفق ما يخدم البحث الذي نحن بصدد تقديمه، وكانت الجريدة الرسمية هي الحامل الفعلي للإصلاحات الفرنسية بالمجال القبلي، نظرا لصدور الظهائر الشريفة ضمن أعدادها، والتي اعتمدنا منها ما يلي: العدد 16، السنة الأولى، رباط الفتح 19 رمضان من عام 1331هـ/ 22 غشت من سنة 1913م، العدد 73، السنة الثانية، رباط الفتح 27 شوال من عام 1332هـ/ 18 شتنبر سنة 1914م، العدد 478، السنة الثامنة، رباط الفتح، 1 ذو القعدة عام 1340هـ/ 27 يونيو 1922م، العدد 526، السنة العاشرة، رباط الفتح 12 شوال 1341هـ/ 29 ماي سنة 1923م، العدد 598، السنة الحادي عشرة، رباط الفتح، 14 ربيع النبوي من عام 1343هـ/ 14 أكتوبر 1924م، العدد 605، السنة الحادي عشرة، رباط الفتح، 5 جمادى الأولى من عام 1343هـ/ 2 دجنبر 1924م، العددين 569-570، السنة الحادي عشرة، رباط الفتح، 19-26 شعبان من عام 1342هـ، العدد 652، السنة الرابعة عشر، رباط الفتح، 27 رمضان من عام 1343هـ/ 21 أبريل 1925م، العدد 811، السنة السابعة عشر، رباط الفتح 18 ذو القعدة عام 1346هـ/ 8 مايو سنة 1928م، العدد 919، السنة التاسعة عشر،

[26]- محمد (الأسعد)، "النسق الثقافي ومسألة التكوين المكاني- الاجتماعي للمغرب"، **مجلة أمل**، ع. 18، الرباط، 1995.

رباط الفتح 8 محرم من عام 1349هـ/ 6 يونيو 1930م، العدد 978، السنة العشرون، رباط الفتح 8 ربيع الأول عام 1350هـ/ 24 يوليوز 1931م[27].

وفي إطار تتبعنا لأهم التطورات التي عرفتها الإشكالية التي انطلقنا منها، توصلنا إلى أن دراسة القضاء العرفي بمغرب الحماية الفرنسية يجب أن تمر عبر مراحل ستسهم لا محالة في البناء العلمي للموضوع وتحديد الصياغة الموضوعية للإشكالية، حيث أصبح تداخل عناصر الإشكالية يدفع في اتجاه تبني التحليل الأفقي والعمودي لموضوع الإشكالية، دون أن نتغافل النسق الفكري والاجتماعي للمجتمع الأمازيغي بشمال إفريقيا بشكل عام، والذي ساهم بشكل أو بآخر في بلورة وتوجيه تنظيم العدالة العرفية بالمغرب.

لذلك، درسنا الموضوع وفق منهج شمولي، ينهل من استقراء الوثائق وتخليصها من النظرة الاستعمارية واستثمار حمولتها التاريخية، بالإضافة للمنهج التحليلي للكشف عن ما وراء غاية الوثائق الفرنسية، ثم المنهج التأويلي في حدود ما تسمح به المقاربة التاريخية العلمية، في اعتماد وسائل وطرائق مبتدعة من علوم مساعدة أخرى منها علم الاجتماع والأنثروبولوجيا. كما عمدنا إلى تمديد الحدث الظرفي واستنباط البنية من خلاله، عبر محاولة إرساء قواعد المنهج البنيوي، بناء على العودة إلى ما قبل الاستعمار ودراسة توغل العرف داخل النسق الاجتماعي.

ولمقاربة موضوع الأطروحة ارتأينا تقسيمه إلى مقدمة وثلاثة أبواب وتسعة فصول وخاتمة. خصصنا المقدمة لأهمية الموضوع والإشكالات التي يطرحها، إلى جانب أهم الدراسات السابقة، ولمنهج البحث المعتمد في مقاربة موضوع

[27]- الجريدة الرسمية: هي صحيفة تصدرها الحكومة تحوي القوانين والمراسم والقرارات الحكومية الصادرة، كما تحتوي الجريدة الرسمية على الأحكام القضائية والإعلانات الرسمية، ويعتبر القانون نافذا فور إعلانه وتعميمه في الجريدة.

القضاء العرفي بالمغرب خلال عهد الحماية، وختمناها بإبراز التصميم العام للبحث.

الفصل الأول، وهو فصل تمهيدي، خصصناه لدراسة التجربة الفرنسية بالجزائر من خلال تناول الإطار الفكري للسياسة الأهلية الفرنسية بالجزائر سواء فيما يتعلق بتجربة "المملكة العربية" لنابليون الثالث والتي سعى من خلالها إلى تأسيس مملكة تضم كل العرب وتكون موالية لفرنسا، أو من خلال تتبع مسار الأسطورة القبائلية التي تبناها بعض أنصار سياسة إدماج "القبايل" أو العنصر الأمازيغي في الحضارة الفرنسية، ثم ختمنا هذا الفصل بالتعرض لتجربتين متعارضتين طبقتهما فرنسا بالجزائر، ويتعلق الأمر بتجربة الشرع الإسلامي بمنطقة الأوراس وتجربة العرف بمنطقة القبائل الكبرى، مع ما رافقهما من أحداث وثورات بينت فشل السلطات الاستعمارية الفرنسية في تحويل الجزائر إلى إحدى مقاطعاتها.

في حين خصصنا **الفصل الثاني،** لامتداد التجربة الفرنسية بالمغرب من خلال الدراسات "الكولونيالية"، التي أرادت عبرها فرنسا تصحيح وتجاوز الأخطاء التي ارتكبتها في الجزائر، حيث تطرقنا لمختلف إنتاجات رواد هذه المدرسة التي أعادت صياغة تاريخ اجتماعي خالي من الموضوعية العلمية، وأفرزت جملة من التناقضات التي أعادت إنتاج نفس الأخطاء المرتكبة بالجزائر، حيث ظل التوجه السائد لهذه الدراسات هو إقصاء التنظيمات الاجتماعية المغربية ووسمها بصفات الدونية وضعف الكفاءة والتسيير، وأسست لثنائية المخزن والسيبة من أجل منح المشروعية والمبررات الكافية للحركة الإمبريالية بالمغرب. وأنهينا هذا الفصل بتحديد مفهوم العرف، بالعودة إلى مقاربات متنوعة، أنثربولوجية وإثنوغرافية وسوسيولوجية وقانونية وشرعية لصياغة مفهوم أشمل.

وتناولنا في **الفصل الثالث**، دراسة الأعراف، إذ ناقشنا فيه طبيعة الأعراف الأمازيغية الجنائية والخاصة، ودورها في حفظ النظام العام وحماية المجتمع القبلي، من خلال التركيز على بعض الجرائم والمخالفات التي عالجها العرف الأمازيغي مع توضيح رأي الفرنسيين في هذه الأعراف التي لم ترقهم دائما، خصوصا تلك المتعلقة بالمجال الجنائي الذي أكدوا على أن عقوباته العرفية تتعارض ومفهوم فرنسا للنظام العام.

كما تطرقنا في هذا الفصل أيضا، للمؤسسات العرفية الأمازيغية الساهرة على تطبيق العرف وعلى رأسها "اجْماعة" و"أمْغَار"، وشروط الانتماء إليها وكذا اختصاصاتها وظروف اشتغالها.

وحاولنا في **الفصل الرابع** إعطاء صورة عن وضعية القضاء المحلي والمركزي بمغرب ما قبل الحماية حيث ميزنا أنواع المحاكم بالمغرب والمهام التي كانت تضطلع بها غداة فرض معاهدة الحماية، بالإضافة إلى تتبع السياق التاريخي والسياسي والاقتصادي والاجتماعي الذي باشر فيه ليوطي الإصلاحات الأولى للعدالة العرفية بمغرب الحماية.

وقد ختمنا هذا الفصل بتناول مسألة تحديد المناطق ذات العوائد البربرية والتي عينتها فرنسا بمراسم وزارية على مدى 15 سنة.

وعالجنا في **للفصل الخامس** أهم الإصلاحات القضائية الفرنسية بالمغرب من خلال تحديد القانون المطبق في بلاد الأعراف، والتركيز على أهم الإصلاحات العرفية التي وضعتها سلطات الحماية إلى غاية سنة 1930م، حيث صدرت عدة مراسم وزارية قامت بتحديد القبائل التي شملها ظهير 11 شتنبر 1914، وهذه المهمة كانت دقيقة جدا، حيث ظلت هذه الفترة التاريخية دون إصدار أي ظهير

يخص تدبير الأعراف القبلية، إلى حدود صدور ظهير 15 يونيو 1922م، الذي كان يقضي بإدخال التسجيل العقاري إلى المناطق البربرية.

وانصب اهتمامنا في **الفصل السادس** على محاولة فرنسا مأسسة القضاء العرفي بإصدار ظهير 16 ماي 1930م، الذي أحدث عدة تغييرات في إدارة القضاء الجنائي، واقتصر على إقرار القانون المدني والاحتفاظ به، بالإضافة إلى منح الشرعية لـ "اجْماعات" القضائية التي أصبح يطلق عليها اسم المحاكم العرفية، وتحديد صلاحياتها التي شملت جميع القضايا، المدنية والتجارية، والأحوال الشخصية والمتعلقة بالإرث، باستثناء القضايا الجنائية.

وتناولنا في **الفصل السابع** أهم ردود الأفعال التي أعقبت صدور ظهير 16 ماي 1930م، حيث واجهت فرنسا عقب صدور هذا الظهير متاعب كثيرة؛ سواء في تعاملها مع موقف السلطان المغربي الذي تراوح بين الرفض أحيانا والمؤازرة أحيانا أخرى، أو في مواجهتها لاحتجاجات الطبقة المثقفة والحركة الناشئة بالمدن المغربية والتي عملت على استغلال الظهير والترويج له بكل العالم الإسلامي.

كما تعرضنا أيضا لرد فعل فرنسا اتجاه هذه الاحتجاجات سواء على مستوى المذكرات التي أصدرتها أو التدخلات التي قامت بها من أجل قمع المتظاهرين أو من خلال مباشرتها لنقاشات تبين استعدادها للتخلي عن الظهير.

وخصصنا الفصل **الثامن**، لحيثيات تراجع فرنسا عن ظهير 16 ماي 1930م، واستبداله بظهير 08 أبريل 1934م، الذي تراجعت فيه فرنسا عن كل ما تم رفضه خلال الاحتجاجات والمظاهرات المناهضة لظهير 16 ماي، حيث قدمنا قراءة في الظهير الجديد والاجراءات التي رافقت تطبيقه، وأنهينا هذا الفصل بتتبع

سير المحاكم العرفية والتغييرات التي طرأت على تنظيمها واختصاصاتها بعد سنة 1934م.

وحاولنا في **الفصل التاسع** الكشف عن انعكاسات الإصلاحات القضائية العرفية على المجتمع المغربي، ومحاولات فرنسا الرامية إلى إنقاذ مشروعها القضائي من خلال نهج سياسة تعليمية تهدف إلى خلق فئة أمازيغية مثقفة مناهضة لنظيرتها في المدن والرافضة لسياسة فرنسا.

وختمنا هذا الفصل ببعض التعديلات التي أدخلتها فرنسا على المحاكم العرفية إلى حدود سنة 1956م.

وأخير ذيلنا البحث بخاتمة، لخصنا فيها أهم النتائج والخلاصات، التي انتهى إليها تحليلنا لموضوع القضاء العرفي بالمغرب خلال فترة الحماية، وضمناها مجموعة من الأخطاء التي ارتكبتها فرنسا خلال تعاملها مع القضاء العرفي بالمغرب والتي يمكن أن نجملها فيما يلي:

- عدم استفادة فرنسا من تجربتها بالجزائر، وإصرار أنصار سياسة إدماج الأمازيغ في الحضارة الفرنسية على تحقيق حلمهم بالمغرب، خصوصا بعد ثورة 1916 بكتلة الأوراس التي اعتبروها دليلا على عدم تقبل الأمازيغ للشرع الإسلامي بدل البحث عن الأسباب الحقيقية الكامنة وراء هذه الثورات التحررية.
- عدم وضع فصل فرنسا بين السياسة التي اتبعتها في الجزائر، والتي يجب أن تتبعها بالمغرب، وهو ما كان ضروريا لعدة اعتبارات؛ أهمها البنية الأكثر تماسكا التي وجدتها فرنسا بالمغرب رغم رغبتها في خلق فوارق، عكس التفكك النسبي الذي كشفت عنه بالجزائر، وارتباط

المغاربة بمؤسسة السلطان أكثر من الجزائر الذي كان تحت السيطرة التركية، فرغم أن السلطان بالمغرب لم يستطع إخضاع كل ربوع البلاد إلا أنه ظل دائما هو المركز بالمجتمع المغربي.

- محاولة فرنسا خلق شرخ وتعارض بين مكونات المجتمع المغربي، وذلك بدراسة القبائل الأمازيغية وأعرافها وإبراز إيجابيات العنصر الأمازيغي، مقابل التركيز على سلبيات القبائل العربية التي اعتبرت عنصر دخيل على المجتمع المغربي.

- جعل إدارة الحماية ومنظروها العرف حكرا على المناطق والقبائل الأمازيغية، علما بأن الدراسات الاستعمارية نفسها أقرت بوجود وتعايش الأعراف العربية مع الأعراف المغربية الأخرى، وتداخل الأعراف الأمازيغية والعربية فيما بينها في مناطق عدة، بل وتأثرها ببعضها البعض.

- قيام فرنسا بإلحاق القضاء الجنائي العرفي بالقضاء الفرنسي بمقتضى المادة السادسة من ظهير 16 ماي 1930م، وهو ما شكل محاولة لفرنسة القضاء العرفي وتدجينه، وبيَّن حقيقة نوايا فرنسا تجاه هذا النمط القضائي الذي طالما تبجحت بالدفاع عنه احتراما لمرتاديه من القبائل الأمازيغية، كما شكل اعتداء صارخا على اختصاصات السلطان بعدما أقرت معاهدة الحماية باحترام فرنسا لجميع سلطه.

- لجوء فرنسا إلى خلق نظام تعليمي مغاير للنظام التعليمي المعمول به في المدن بغية خلق طبقة مثقفة أمازيغية معارضة للنخبة الموجودة بالمجال الحضري، متناسية وحدة المغرب وما يشكله حلم الاستقلال لدى ساكنة المجالين.

- محاولة فرنسا تعميق الهوة بين العرف والشرع بدل البحث عن نقط الالتقاء والتكامل بين المصدرين التشريعيين لبناء نظام قضائي يستوعب كل المغاربة.

- عزل العرف والحفاظ على تقليديته بدل تطويره ودمجه في المنظومة القانونية الوطنية، وهو ما كان من شأنه إغناء الترسانة القانونية المغربية وتعزيز البناء السليم لمؤسسات الامبراطورية الشريفية بعد إنهاء نظام الحماية.

وفي الأخير أنهينا أطروحتنا بملاحق توضيحية وبلائحة بيبليوغرافية جامعة وشاملة، وبفهرس للمحتويات.